**إشعار إرشادي هام.** قررت وزارة التعليم الأمريكية (الوزارة) أن هذا الخطاب ودليل الموارد المرفق به يشكلان إرشاد هام بموجب النشرة النهائية لمكتب الإدارة والموازنة لممارسات الإرشاد الجيد في الوكالة، تسجيل فيدرالي رقم 72 رقم التسجيل 3432 (25 يناير/كانون الثاني 2007). [www.whitehouse.gov/sites/default/files/omb/memoranda/fy2007/m07-07.pdf](http://www.whitehouse.gov/sites/default/files/omb/memoranda/fy2007/m07-07.pdf). التوجيه المعتد به غير ملزِم ولا يخلق أو يفرض متطلبات قانونية جديدة.

تصدر الدائرة هذا الخطاب والدليل لتزويد وكالات التعليم المحلية والرسمية (بما فيها المدارس المستقلة) بالمعلومات لمساعدتها على الوفاء بالتزاماتها ضمن قوانين الحقوق المدنية الاتحادية، ويتضمن ذلك المادة 504 من قانون إعادة التأهيل لعام 1973 ولوائحه التنفيذية. 29 U.S.C. § 794؛ 34 C.F.R. Part 104. كما يزود هذا الخطاب العامة بمعلومات حول حقوقهم بموجب القانون واللوائح.

إذا كنت ترغب في التعليق على هذا الخطاب أو الدليل، أو إذا كانت لديك أي أسئلة، الرجاء إرسالها إلى مكتب الحقوق المدنية عن طريق البريد الإلكترونيOCR@ed.gov، أو عن طريق الهاتف 800-421-3481 (TDD 800-877-8339)، أو عن طريق البريد إلى مكتب الحقوق المدنية
 The Office for Civil Rights, U.S. Department of Education, 400 Maryland Avenue SW, Washington, DC 20202. لمزيد من المعلومات حول عمليات الإرشاد الخاصة بالوزارة الرجاء زيارة [www.ed.gov/policy/gen/guid/significant-guidance.html](http://www.ed.gov/policy/gen/guid/significant-guidance.html).



وزارة التعليم بالولايات المتحدة الأمريكية

مكتب الحقوق المدنية

وكيل الوزارة

26 يوليو/تموز 2016

الزميل العزيز،

أكتب إليك هذا الخطاب للتوضيح والإرشاد حول الالتزامات الفيدرالية للإدارات التعليمية التي تتلقى المساعدات المالية الفيدرالية من وزارة التعليم الأمريكية من أجل الطلاب المصابين باضطراب نقص الانتباه وفرط الحركة (ADHD)[[1]](#footnote-2) بموجب المادة 504 من قانون إعادة التأهيل لعام 1973 واللوائح التي تطبقها الوزارة.[[2]](#footnote-3) يمنع القانون الفيدرالي التمييز بسبب الإعاقة ويطالب الإدارات التعليمية بتقديم فرص تعليمية متساوية للطلاب ذوي الإعاقة.

يتمتع المزيد من الطلاب المصابين بنقص الانتباه وفرط الحركة بالحماية الآن ضمن المادة 504، ويرجع ذلك إلى قيام قانون تعديلات قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة بتوضيح النطاق الواسع لمصطلح "إعاقة" وتعريفه.[[3]](#footnote-4)

تلقى مكتب الحقوق المدنية (OCR) على مدار السنوات الخمس المالية الماضية (2011-2015) أكثر من 16000 شكوى تدعي التمييز بسبب الإعاقة في البرامج التعليمية الابتدائية والثانوية. وتضمنت حوالي 2000 شكوى، أو بمعدل شكوى واحدة من كل تسع شكاوى، ادعاءات بالتمييز ضد طالب مصاب بنقص الانتباه وفرط الحركة. وقد وجد مكتب الحقوق المدنية، أثناء حل هذه الشكاوى أن العديد من المدرسين والإداريين غالبًا ما يتخذون الإجراء الملائم لضمان حصول الطالب المصاب بنقص الانتباه وفرط الحركة على الحماية التي يستحقها بموجب القانون الفيدرالي، ولكن يوجد العديد منهم أيضًا ليسوا على دراية بهذا الاضطراب أو كيف يؤثر على فرصة الطالب المتساوية للحصول على برنامج الإدارة التعليمية.

وقد أدركنا من خلال جهودنا التعزيزية أن العديد من الطلاب المصابين بنقص الانتباه وفرط الحركة لا يزالون يعانون من تحديات أكاديمية وسلوكية في البيئة التعليمية، بالإضافة إلى الحاجة إلى سياسة توجيهية لضمان حصول هؤلاء الطلاب على التعليم العام المجاني والمناسب (FAPE) كما تم تعريفه في المادة 504 من تطبيق لوائح الدائرة. وقد كشفت تحقيقات مكتب الحقوق المدنية عن إمكانية حرمان الطلاب المصابين بنقص الانتباه وفرط الحركة من التعليم العام المجاني والمناسب بسبب مشاكل تواجهها الإدارات التعليمية في تحديد الطلاب الذين يحتاجون إلى التعليم الخاص أو ما يتعلق به من خدمات بسبب نقص الانتباه وفرط الحركة وتقييمهم. تتمثل بعض هذه المشاكل في ما يلي:

* عدم إحالة الطلاب، أو حتى تحديد حاجتهم إلى التقييم من قِبل الإدارة التعليمية لتحديد ما إذا كان هذا الطالب مصاب بإعاقة ويحتاج للتعليم الخاص أو ما يتعلق به من خدمات
* عدم تقييم الطلاب في الوقت المناسب بمجرد إدراك حاجتهم إلى التقييم؛ أو
* قيام الإدارات التعليمية بإجراء عمليات تقييم غير كافية للطلاب.

بالإضافة إلى ذلك، حتى في حالة التحديد الملائمة قد لا يتلقى الطالب المصاب بنقص الانتباه وفرط الحركة الخدمات المطلوبة دائمًا. وقد لاحظ مكتب الحقوق المدنية من خلال جهوده التعزيزية أن الإدارات التعليمية تفشل في القيام بالتزاماتها بموجب المادة 504 عند:

* اتخاذ قرارات غير ملائمة خاصة بالتعليم العادي أو الخاص أو الخدمات والمساعدات ذات الصلة أو الخدمات والمساعدات التكميلية بالإضافة إلى إعداد البيئة الملائمة لتلقي هذه الخدمات على أساس فهم خاطئ لنقص الانتباه وفرط الحركة ومتطلبات المادة 504
* الفشل في توزيع الوثائق المتعلقة بالموضوع الموظفين المعنيين؛ أو
* آخذ الأعباء الإدارية والمالية غير الملائمة في عين الاعتبار عند اختيار الخدمات والمساعدات الملائمة وتوفيرها.

وقد ينتج عن الفشل في توفير الخدمات اللازمة للطلاب ذوي الإعاقة ضررًا اجتماعيًا وعاطفيًا وتعليميًا خطيرًا للطلاب المعنيين. كما يمكن أن تستنزف موارد الإدارة التعليمية والعائلة بلا داعي إذا كانت المدرسة تسعى بغير نفع إلى تلبية احتياجات الطلاب ذوي الإعاقة من خلال تدخلات فاشلة أو عواقب تأديبية.

كما هو موضح في المادة 504 من تطبيق لوائح الدائرة، يجب أن تقوم المدارس بإجراء عمليات تقييم منفردة للطلاب الذين يحتاجون أو يوجد اعتقاد أنهم بحاجة إلى التعليم الخاص أو ما يتعلق به من خدمات بسبب الإعاقة،بما يتضمن نقص الانتباه وفرط الحركة، بالإضافة إلى ضمان حصول الطلاب ذوي الإعاقة المؤهلين على الخدمات الملائمة بناءً على حاجتهم وليس بناءً على تكلفة هذه الخدمات ولا على التصورات السائدة أو المفاهيم العامة الخاطئة عن الإعاقة.[[4]](#footnote-5) تنطبق هذه الالتزامات والتزامات المادة 504 على جميع الطلاب ذوي الإعاقة وتتم مناقشتها في هذا التوجيه من حيث تعلقها بالطلاب المصابين بنقص الانتباه وفرط الحركة.[[5]](#footnote-6)

يسعى مكتب الحقوق المدنية عبر هذا الخطاب ودليل الموارد المرفق به- لمساعدة المعلمين والعائلات والطلاب وأصحاب المصالح الآخرين على فهم هذه القوانين بشكل أفضل من حيث صلتها بالطلاب المصابين بنقص الانتباه وفرط الحركة في المدارس الابتدائية والثانوية وذلك من أجل ضمان تلقي هؤلاء الطلاب التعليم العادي أو الخاص، أو الخدمات والمساعدات ذات الصلة، أو الخدمات والمساعدات التكميلية التي يحتاجها الطلاب للنجاح. أشجعك على استخدام هذه المعلومات لضمان قيام إدارتك التعليمية بتقييم الطلاب المصابين بنقص الانتباه وفرط الحركة وتزويدهم بالخدمات الملائمة في الوقت المناسب بشكل صحيح.[[6]](#footnote-7)

تفضلوا بقبول فائق الاحترام،

/s/

كاثرين إي. لاهمون

وكيل وزارة الحقوق المدنية

1. يتم استخدام مصطلح ADHD للإشارة إلى الطلاب المصابين إما باضطراب نقص الانتباه (ADD) أو اضطراب نقص الانتباه وفرط الحركة. [↑](#footnote-ref-2)
2. 29 U.S.C. § 794؛ 34 C.F.R. الجزء 104. بالرغم من تطرق هذا الخطاب إلى قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة (IDEA) الذي هو القانون الفيدرالي الذي يتلقى من خلاله معظم الأطفال المصابين بنقص الانتباه وفرط الحركة التعليم الخاص وما يتعلق به من خدمات، إلا أنه يركز على متطلبات المادة 504، على النحو الموضح في لوائح تطبيق المادة 504 للوزارة في 34 قانون اللوائح الفيدرالية (C.F.R) الجزء 104. لا يدير مكتب الحقوق المدنية قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة. يقوم مكتب برامج التعليم الخاص (OSEP) في مكتب التعليم الخاص وخدمات إعادة التأهيل التابع لوزارة التعليم (OSERS) بإدارة قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة. كما أن المادة 504 تحمي جميع الطلاب ذوي الإعاقة المؤهلين للتعليم الخاص وما يتعلق به من خدمات ضمن قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة. وبناء على ذلك، يفرض مكتب الحقوق المدنية حقوق المادة 504 للطلاب الذين تتم تغطيتهم بقانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة. للمعلومات العامة حول قانون تعليم الأفراد ذوي الإعاقة، راجع [http://idea.ed.gov](http://idea.ed.gov/). لا يتطرق هذا الخطاب إلى حقوق الطلاب ذوي الإعاقة ضمن قانون الفرص والابتكار للقوى العاملة (WIOA)، Pub. L. No. 113-128، 128 Stat. 1425 (2014). للمعلومات العامة حول حقوق الطلاب ذوي الإعاقة ضمن قانون الفرص والابتكار للقوى العاملة راجع الرابط<https://rsa.ed.gov/wioa.cfm> و<http://www.doleta.gov/WIOA>. [↑](#footnote-ref-3)
3. مكتب الحقوق المدنية، *خطاب زميلي العزيز* (19 يناير، 2012)، <http://www.ed.gov/ocr/letters/colleague-201109.html>. *راجع أيضًا* مكتب الحقوق المدنية،أسئلة وأجوبة حول قانون تعديلات قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة لعام 2008 للطلاب ذوي الإعاقة الذين يرتادون المدارس الابتدائية والثانوية العامة (19 يناير 2012) <http://www.ed.gov/ocr/docs/dcl-504faq-201109.html>. يمكنكم الاطلاع على المزيد من المناقشات حول التفاعل بين المادة 504 وقانون الأمريكيين ذوي الإعاقة في دليل الموارد المرفق في قسم "القوانين الفيدرالية المعنية بالإعاقة ". [↑](#footnote-ref-4)
4. 34 C.F.R. §§ 104.3(*l*)(2)، 104.4، 104.33-35. [↑](#footnote-ref-5)
5. لمزيد من المعلومات العامة المتعلقة بحقوق الطلاب ذوي الإعاقة بسبب أي علة راجع *حماية الطلاب ذوي الإعاقة، الأسئلة الشائعة حول المادة 504 وتعليم الأطفال ذوي الإعاقة*، (16 أكتوبر 2015) <http://www.ed.gov/ocr/504faq.html>. ويتطلع مكتب الحقوق المدنية أيضًا إلى توفير معلومات إضافية لأولياء الأمور لشرح هذه الحقوق. [↑](#footnote-ref-6)
6. بالرغم من تركيز هذا الخطاب ودليل الموارد على سياقات التعليم الابتدائية والثانوية، ينبغي على المعلمين أن يكونوا على دراية بإمكانية تأثير نقص الانتباه وفرط الحركة على حصول الطالب على برامج في مستويات ما قبل المدرسة وما بعد الثانوي، ولدى المعلمين التزامات نحو هؤلاء الطلاب أيضًا ضمن قوانين الحقوق المدنية الفيدرالية للإعاقة. لا تطابق التزامات المادة 504 نحو طلاب مرحلة ما قبل المدرسة وما بعد الثانوي المصابين بنقص الانتباه وفرط الحركة الالتزامات نحو طلاب المدارس الابتدائية والثانوية. 34 C.F.R. § 104.38 (تعليم ما قبل المدرسة) و34 C.F.R. §§ 104.41-47 (تعليم ما بعد الثانوي). [↑](#footnote-ref-7)